

عاشراء). [رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (4/245) كتاب الصوم، حديث رقم (2007) واللفظ له، ورواه مسلم في صحيحه (2/798) كتاب الصيام، حديث رقم (1135)].

10 - عن أبي قتادة-رضي الله عنه- :عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاث من كل شهر، ورمضان إلى رمضان، فهذا صيام الدهر كله، صيام يوم عرفة أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله، والسنة التي بعده، وصيام يوم عاشراء أحتسب على الله أن يكفر السنة التي قبله" [رواه أحمد في مسنده (5/296، 297). ورواه مسلم في صحيحه (3/818، 819) كتاب الصيام، حديث رقم (1163)].

11 - ما رواه عبد بن عمر - رضي الله عنهما - أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشراء، وأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صامه والمسلمون، قبل أن يفترض رمضان، فلما افترض رمضان قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "إن عاشراء يوم من أيام الله، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه" [رواه الإمام أحمد في مسنده (2/57). ورواه مسلم في صحيحه (2/792)، كتاب الصيام، حديث رقم (1136). ورواه أبو داود في سننه (3/817، 818) كتاب الصوم، حديث رقم (3443)].

12 - عن جابر بن سمرة - رضي الله عنهما- قال: ( كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يأمرنا بصيام يوم عاشراء، ويحثنا عليه، ويتعاهدنا عنده، فلما فرض رمضان ، لم يأمرنا، ولم ينهنا، ولم يتعاهدنا عنده)، [رواه الإمام أحمد في مسنده (5/96). ورواه مسلم في صحيحه (2/794، 795) كتاب الصيام، حديث رقم (113)].

13 - عن ابن عمر-رضي الله عنهما- قال: ( صام النبي - صلى الله عليه وسلم - عاشراء وأمر بصيامه، فلما فرض رمضان ترك، وكان عبد الله لا يصومه إلا أن يوافق صومه )، [رواه الإمام أحمد في مسنده (2/4). ورواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (4/102) كتاب الصوم، حديث رقم (1892)].

5. عن أبي موسى-رضي الله عنه- قال: كان يوم عاشراء تعدد اليهود عيداً، قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: "فصوموه أنتم" [رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (4/244) كتاب الصوم، حديث رقم (2005)، ورواه مسلم في صحيحه (2/796) كتاب الصيام، حديث رقم (1131)].

6 - عن حميد بن عبد الرحمن أنه سمع معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنهما - يوم عاشراء، عام حج على المنبر يقول: ( يا أهل المدينة ! أين علماؤكم ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " هذا يوم عاشراء، ولم يكتب الله عليكم صيامه، وأنا صائم، فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر " [رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (4/244) كتاب الصوم، حديث رقم (2003)، ورواه مسلم في صحيحه (2/795) كتاب الصيام، حديث رقم (1129)].

7 - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: ( ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صيام يوم فضيلة على غيره إلا هذا اليوم يوم عاشراء، وهذا الشهر - يعني شهر رمضان ) [رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (4/245) كتاب الصوم، حديث رقم (2006)، ورواه مسلم في صحيحه (2/797) كتاب الصيام، حديث رقم (1132)].

8 - عن الريبع بنت معاذ - رضي الله عنها - قالت: أرسل النبي - صلى الله عليه وسلم - غدة عاشراء إلى قرى الأنصار: ( من أصبح مفطراً فليتم بقية يومه، ومن أصبح صائماً فليصم فركنا نصومه بعد ونصومه صباحنا وبجعل لهم اللعبة من العهن، فإذا بكى أحدهم على الطعام أعطيناه ذاك حتى يكون عند الإفطار. [رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (4/200) كتاب الصوم، حديث رقم (1690)، ورواه مسلم في صحيحه (2/798، 799) كتاب الصيام، حديث رقم (1136)].

9 - عن سلمة بن الأكوع - رضي الله عنه - قال: ( أمر النبي - صلى الله عليه وسلم - رجالاً من أسلم أن أذن في الناس أن من أكل فليصم بقية يومه، ومن لم يكن أكل فليصم ، فإن اليوم يوم بصيامه ) [رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (4/244)] .

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننحو بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

وبعد هذه مطوية عبارة عن مقال لسمامة الشيخ عبد العزيز آل الشيخ حفظه الله جمع فيه الأحاديث الواردة في فضل صيام يوم عاشراء من المحرم نسأل الله تعالى أن ينفع بها.

1 - عن أبي بكرة - رضي الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إن الزمان قد استدار كهيته يوم خلق الله السماوات والأرض، والسنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم: ثلاث متواليات ذو القعدة ذو الحجة والمحرم ، ورجب مصر الذي بين جمادى وشعبان " [رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (10/7) كتاب الأضحى، حديث رقم (5550) ، ورواه مسلم في صحيحه (3/1305) كتاب القسام، حديث رقم (1679)].

2 - عن أبي هريرة - رضي الله عنه- قال: قال رسول الله : " أفضل الصيام بعد رمضان، شهر الله المحرم ، وأفضل الصلاة بعد الفريضة ، صلاة الليل " [رواه الإمام أحمد في مسنده (2/303) . ورواه مسلم في صحيحه (3/821) كتاب الصيام ، حديث رقم (1163)].

3 - عن عائشة-رضي الله عنها- قالت : ( كان يوم عاشراء تصومه قريش في الجاهلية ، فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه ، فلما فرض رمضان ترك يوم عاشراء، فمن شاء صامه، ومن شاء تركه ) [رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (4/244) كتاب الصوم، حديث رقم (2/792) ، ولفظ له. ورواه مسلم في صحيحه (2002) ، واللفظ له. ورواه مسلم في صحيحه (1125)].

4 - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: قدم النبي - صلى الله عليه وسلم - المدينة فرأى اليهود تصوم يوم عاشراء ، فقال: " ما هذا؟ ". قالوا: هذا يوم صالح. هذا يوم نحي الله بنى إسرائيل من عدوهم فصامه موسى، قال: " فأنا أحق بموسى منكم ، فصامه وأمر بصيامه " [رواه البخاري في صحيحه المطبوع مع فتح الباري (4/244)].

فضيلية الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ  
جَفِّهُ لِلْمُؤْمِنِينَ

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً.

سماحة المفتى

عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ  
- حفظه الله -

[www.mufti.af.org.sa](http://www.mufti.af.org.sa)

Abbas, تبيّن له زوال الإشكال، وسعة علم ابن عباس – رضي الله عنهم –، فإنه لم يجعل عاشوراء هو اليوم التاسع ، بل قال للسائل: "صم اليوم التاسع" ، واكتفى بمعروفة السائل أن يوم عاشوراء هو اليوم العاشر الذي يعده الناس كلهم يوم عاشوراء، فأرشد السائل إلى صيام التاسع معه، وأخبر أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – كان يصومه كذلك، فإذا ما أتيك فعليه هو الأولى، وإنما يكون حمل فعله على الأمر به، وعزمه عليه في المستقبل، ويدل على ذلك أنه هو الذي روى: "صوموا يوماً قبله ويوماً بعده" وهو الذي روى: "أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – بصوم يوم عاشوراء يوم العاشر". وكل هذه الآثار عنه، يصدق بعضها بعضاً، ويؤيد بعضها بعضاً. فمراتب صومه ثلاثة: أكملها: أن يُصوم قبله يوم وبعده يوم، ويلي ذلك أن يُصوم التاسع والعشر، وعليه أكثر الأحاديث، ويلي ذلك إفراد العاشر وحده بالصوم، وأما إفراد التاسع فمن نقص فهم الآثار، وعدم تتبع ألفاظها وطرقها، وهو بعيد من اللغة والشرع، والله الموفق للصواب). أ.هـ [زاد المعاد: 2/75، 76].

14 - ما روي عن ابن عباس – رضي الله عنهم – أنه قال: (حين صام رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يوم عاشوراء وأمر بصيامه، قالوا : يا رسول الله ! إنه يوم تعظمه اليهود والنصارى، فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "إذا كان العام المقبل، إن شاء الله، صمنا اليوم التاسع" . قال: فلم يأت العام المقبل حتى توفي رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. وفي رواية: "لعن بقيت إلى قابل لأصوم من التاسع" ، [رواوه الإمام أحمد في مسنده (1/236). ورواه مسلم في صحيحه (2/797، 798)]. كتاب الصيام، حديث رقم (1134)].

15 - عن الحكم بن الأعرج قال: انتهيت إلى ابن عباس – رضي الله عنهم – وهو متوسد رداءه عند زمم ، فقلت له: أخبرني عن صوم عاشوراء ؟ فقال : إذا رأيت هلال المحرم فاعدد، وأصبح يوم التاسع صائماً. قلت: هكذا كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يصومه ؟ قال: (نعم)، [رواوه أحمد في مسنده (5/439). ورواه مسلم في صحيحه (3/797) كتاب الصيام، حديث (1133)].

16 - عن ابن عباس – رضي الله عنهم – قال: (أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بصوم يوم عاشوراء يوم العاشر) ، [رواوه الترمذى في سننه (2/12 أبواب الصوم، حديث رقم 752)، وقال: حديث ابن عباس حديث حسن صحيح].

17 - عن ابن عباس – رضي الله عنهم – قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: "صوموا يوم عاشوراء، وخالفوا فيه اليهود، وصوموا قبله يوماً أو بعده يوماً" ، [رواوه أحمد في مسنده (1/241). ورواه ابن حزم في صحيحه (3/290، 291)، حديث (2095)].

قال الإمام أحمد بن حنبل – رحمه الله –: (فإن اشتبه عليه أول الشهر صام ثلاثة أيام، وإنما يفعل ذلك ليتيقن صوم التاسع والعشر)، [المغني: 3/174].

وقال ابن قيم – رحمه الله –: ( فمن تأمل مجموع روایات ابن